

زواج المسيار

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد ؛

فزواج المسيار : هو أن يتزوج الرجل المرأة وبشروط أن لا ينفق عليها وأن لا يسكنها أو أن لا يسكنها فقط ، فإذا كانت هذه الصورة هي التي تسأل عنها ؛ فهو زواج جائز صحيح

ثم اعلم أن النكاح الصحيح هو الذي تتوفر شروطه وتنتفي موانعه ، وشروط النكاح الصحيح : موافقة الزوج والزوجة وولي أمر الزوجة وإشهاد شاهدي عدل ، ولا يصح نكاح المرأة إلا بموافقة وليها . والله أعلم